

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية

الذي وقعت عليه جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ورفق على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذي وقعت عليه جمهورية

مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ محرم سنة ١٤٠٤ (الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٨٣) .

حسنى مبارك

اتفاقية بشأن التجارة في الطائرات المدنية

مقدمة :

هذا الكتيب يعيد عرض النص الكامل للاتفاقية الخاصة بالتجارة في الطائرات المدنية الموقعة من عديد من المشتركين في جولة طوكيو للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف في نطاق الجات .

ان نصا رئيسيا من الاتفاقية هو التزام الحكومات الموقعة على الاتفاقية بالغاء بحلول ١ يناير ١٩٨٠ جميع الرسوم الجمركية وأية تكاليف أخرى مماثلة من أي نوع مما يحمل بها الطيران المدني وأجراء الطائرات واصلاحات الطائرات المدنية . وهذه الرسوم الملغاة ستكون ملزمة قانونا بموجب الجات .

تحتوي الاتفاقية على ملحق يضم قائمة بجميع المنتجات التي يغطيها الاتفاق وتمتد من طائرات الركاب الخطية والهليكوبتر والطائرات الشراعية المنزلة وطائرات المحاكاة الى أجهزة تسخين الطعام وأقنعة الأكسجين .

وبموجب الاتفاقية تنشأ لجنة للتجارة في الطائرات المدنية في نطاق الجات تتكون من جميع الدول الموقعة على الاتفاقية والتي سوف تجتمع كلما كان ذلك ضروريا مرة على الأقل في كل عام لمراجعة أعمال الاتفاقية ولإعداد تدوات للاستشارات وتسوية المنازعات .

اتفاقية بشأن التجارة في الطائرات المدنية

أندياجة :

الموقعون (*) على اتفاقية تجارة الطائرات المدنية التي يشار إليها فيما بعد
« هذه الاتفاقية » .

نظرا لأن الوزراء اتفقوا في ١٢ - ١٤ سبتمبر ١٩٧٣ على أن دورة طوكيو
للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف يجب أن تحقق توسع التجارة العالمية واستمرار
زيادة تحريرها عن طريق ، من بين أمور أخرى ، الاستمرار في إزالة العقبات التي
تعوق التجارة وتحسين الاطار الدولي لادارة التجارة العالمية .

ورغبة منهم في تحقيق أقصى حرية للتجارة العالمية في الطائرات المدنية وأجزائها
والأجهزة المتصلة بها ، بما في ذلك إلغاء الضرائب الجمركية ، والى أقصى حد
ممكن وتخفيض أو إلغاء الآثار المقيدة أو الضارة بالتجارة .

ورغبة منهم في تشجيع التنمية التكنولوجية المستمرة لصناعة الطيران على
أساس عالمي .

ورغبة في تقديم فرص تنافسية عادلة ومتكافئة لأنشطتهم في مجال الطائرات
المدنية ومنتجى الطائرات المدنية للمشاركة في توسيع السوق العالمية للطائرات
المدنية .

وإدراكا منهم بأهمية مصالحهم الاقتصادية والتجارية الكلية في قطاع
الطائرات المدنية .

واعترافا بأن كثيرا من الموقعين على الاتفاقية ينظرون الى قطاع الطائرات على
أنه من مكونات السياسة الاقتصادية والصناعية ذات الأهمية الخاصة .

(*) يستخدم تعبير «الموقعون» فيما بعد للدلالة على اطراف هذه الاتفاقية .

وسعى نحو إلغاء الآثار الضارة على التجارة في الطائرات المدنية الناتجة عن الدعم الحكومي بالنسبة لتنمية وإنتاج وتسويق الطائرات المدنية بينما يدركون أن مثل هذا الدعم الحكومي ، بذاته ، لا يتعين بالضرورة أن يكون ضارا بالتجارة .

ورغبة منهم في إدارة أنشطتهم في مجال الطائرات المدنية على أساس تجارى تنافسي ، وإدراكا بأن العلاقات بين الحكومة والصناعة تختلف بينهم الى حد كبير .

واعترافا بأن واجباتهم وحنوقهم بموجب الاتفاقية انعاما للتعريفات والتجارة التي يشار اليها فيما بعد بـ « الجات » ، وبسوجب الاتفاقيات متعددة الأطراف الأخرى التي عقدت تحت رعاية الجات .

واعترافا بالحاجة الى ضمان اخطار وتشاور ورقابة دولية واجراءات تسوية النزاع ورغبة في ضمان تنفيذ عادى وسريع وفعال لنصوص هذه الاتفاقية والمحافظة على توازن الحقوق والواجبات فيما بينهم .

ورغبة منهم في انشاء اطار دولى يحكم سير التجارة فى الطائرات المدنية فقد اتفقوا بموجب هذا الاتفاق على ما يلى :

(المادة الأولى)

المنتجات التي تتناولها الاتفاقية :

١/١ تطبق هذه الاتفاقية على المنتجات الآتية :

- (أ) جميع الطائرات المدنية .
- (ب) جميع محركات الطائرات المدنية وأجزائها ومكوناتها .
- (ج) جميع الأجزاء والمكونات ، والتجميع الفرعى للطائرات المدنية .
- (د) جميع طائرات المحاكاة ، وأجزائها ومكوناتها سواء استعملت كأجهزة أصلية أو بديلة فى صناعة ، اصلاح ، صيانة ، اعادة تركيب ، تعديل أو تحويل الطائرات المدنية .

٢/١ لأغراض هذه الاتفاقية تعنى « الطائرات المدنية » :

- (أ) جميع الطائرات فيما عدا الطائرات الحربية .
- (ب) جميع المنتجات المذكورة فى المادة ١/١ أعلاه .

(المادة الثانية)

الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى :

١/٢ يوافق الموقعون على الاتفاقية .

١/١/٣ على الغاء ، بحلول أول يناير ١٩٨٠ أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية جميع الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى (*) أيا كانت المفروضة على : أو فيما يتعلق باستيراد منتجات مبنوية لأغراض الجمارك بموجب أقسام التعريفات الخاصة بكل منهم المدرجة بالملحق ، اذا كانت هذه المنتجات للاستخدام فى الطائرات المدنية أو مدمجة وبها ، أثناء صناعتها ، واصلاحها ، صيانتها ، اعادة تركيبها ، تعديلها أو تحويلها .

٢/١/٢ الغاء ، بحلول أول يناير ١٩٨٠ ، أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية جميع الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى أيا كانت ، المفروضة على اصلاح الطائرات المدنية .

٣/١/٢ أن يضمنوا الجداول الخاصة بهم الملحقة باتفاقية الجات بحلول أول يناير ١٩٨٠ ، أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، اعضاء جميع المنتجات الوارد ذكرها بالمادة ١/١/٢ أعلاه وكذلك جميع الاصلاحات التى تتضمنها المادة ٢/١/٢ أعلاه من الضرائب الجمركية .

(*) « الرسوم الأخرى » يكون لها نفس المعنى الوارد بالمادة (٢) من اتفاقية الجات .

٢/٢ يقوم كل موقع على الاتفاقية :

(أ) بتطبيق أو اقرار نظام استخدام نهائي لإدارة الجمارك لتنفيذ التزامه بموجب المادة ١/٢ أعلاه .

(ب) ضمان أن نظام الاستخدام النهائي الخاص بالموقع ينص على أن المعاملة المتعلقة بالأغفاء من الضرائب الجمركية مشابهة للمعاملة المقدمة من موقعين آخرين على هذه الاتفاقية ولا يعوق التجارة .

(ج) يبلغ الموقعين الآخرين بالإجراءات التي يتخذها لإدارة نظام الاستخدام النهائي .

(المادة الثالثة)

العوائق الفنية التي تعوق التجارة :

١/٣ يلاحظ الموقعون على الاتفاقية أن نصوص الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية على التجارة تطبق بالنسبة لتجارة الطائرات المدنية بالإضافة إلى هذا انفق الموقعون على الاتفاقية على أن احتياجات ومواصفات اجازة تشغيل وصيانة الطائرات المدنية تخضع ، فيما بين الموقعين على الاتفاقية لأحكام الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية التي تعوق التجارة .

(المادة الرابعة)

المشتريات التي توجهها الحكومة ، العقود الفرعية الإلزامية والحوافز :

١/٤ يجب أن يكون المشترون للطائرات المدنية أحراراً في اختيار الموردين على أساس عوامل تجارية وتكنولوجية .

٢/٤ لا يطلب الموقعون على الاتفاقية من الخطوط الجوية أو منتجي الطائرات أو أية هيئات أخرى عند شراء الطائرات المدنية ، ولا يمارسوا ضغطاً غير معقول عليهم ، لشراء طائرات مدنية من أي مصدر معين قد يؤدي إلى خلق تمييز ضد موردين من أي موقع على الاتفاقية .

٣/٤ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن يتم فقط شراء المنتجات التي تشتمل عليها هذه الاتفاقية على أساس سعر وجوده وشروط تسليم منافسه .
وفيما يتعلق بالموافقة على أو منح عقود شراء المنتجات التي تشتمل عليها هذه الاتفاقية يجوز للموقع عليها مع ذلك ، أن يطلب تقديم فرص تجارية لشركائه المزمهنة في هذا المجال على أساس تنافسي وبشروط ليست أقل ملاءمة من تلك المتاحة للشركات العاملة في هذا المجال والخاصة بموقعين آخرين(*)
على الاتفاقية .

٤/٤ يوافق الموقعون على الاتفاقية على تجنب ربط أى نوع من الحوافز ببيع أو شراء طائرات مدنية من أى مصدر معين يمكن أن يخلق تمييزاً ضد الموردين من أى موقع على هذه الاتفاقية .

(المادة الخامسة)

القيود التجارية :

١/٥ لا يطبق الموقعون على الاتفاقية قيوداً كمية (حصص استيراد) أو متطلبات ترخيص استيراد لتقييد استيراد الطائرات المدنية بطريقة تتعارض مع نصوص اتفاقية الجات التي يمكن تطبيقها . ولا يكون هذا مقدمه للرقابة على الواردات أو نظم التراخيص تشبهاً مع اتفاقية الجات .

٢/٥ لا يطبق الموقعون على الاتفاقية قيوداً كمية أو تراخيص تصدير أو متطلبات أخرى مماثلة لتقييد تصدير الطائرات المدنية لأسباب تجارية أو تنافسية إلى الموقعين الآخرين على الاتفاقية بطريقة تتعارض مع نصوص اتفاقية الجات الممكن تطبيقها .

(*) استخدام عبارة « تقديم فرص تجارية .. بشروط ليست أقل ملاءمة .. » لا يعنى أن مقدار العقود التي تمت للشركات المعنية انحصاراً بأحد الموقعين على الاتفاقية يعطى الحق للشركات المعنية الخاصة بموقعين آخرين على الاتفاقية في عقود بمقدار مماثل .

(المادة السادسة)

الدعم الحكومي ، اعتمادات التصدير ، وتسويق الطائرات :

١/٦ يلاحظ الموقعون على الاتفاقية أن نصوص الاتفاقية بشأن تفسير وتطبيق المواد ٦ ، ١٦ ، ٢٣ من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الاتفاقية بشأن الإعانات والرسوم التعويضية) تطبق على تجارة الطائرات المدنية ويقررون أنهم في مشاركتهم في ، أو دعمهم لبرامج الطائرات المدنية سيعملون على تجنب الآثار التي تنبع بتجارة الطائرات المدنية بالمعنى الوارد بالمواد ٣/٨ ، ٤/٨ من الاتفاقية بشأن الإعانات والرسوم التعويضية وسيأخذون أيضا في اعتبارهم العوامل الخاصة التي تطبق في قطاع الطائرات أو بصفة خاصة الدعم الحكومي المتزايد في هذا المجال ومصالحهم الاقتصادية الدولية ، ورغبة المنتجين لجميع الموقعين على الاتفاقية في المشاركة في اتساع السوق العالمية للطائرات المدنية .

٢/٦ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن تسعير الطائرات المدنية يجب أن يكون على أساس توقع معقول لاسترداد جميع التكاليف ، بما في ذلك تكاليف البرامج غير المتكررة ، النفقات التي يمكن تمييزها بأنها نفقات بالنسبة للبحث الحربي وتطوير الطائرات والمكونات والنظم التي تطبق على التابع في إنتاج هذه الطائرات المدنية ، ونفقات الإنتاج المتوسطة والنفقات المالية .

(المادة السابعة)

الحكومات الاقليمية والمحلية :

١/٧ بالاضافة الى التزاماتهم الأخرى بسوجب هذه الاتفاقية ، يوافق الموقعون عليها على الا يطلبوا أو يشجعوا ، مباشرة أو بطريق غير مباشر ، الحكومات والهيئات الاقليمية والمحلية والجهات غير الحكومية والجهات الأخرى على اتخاذ اجراء يتعارض مع نصوص هذه الاتفاقية .

(المادة الثامنة)

الرقابة والاستعراض والمشاورات وتسوية المنازعات :

١/٨ تنشأ لجنة بشأن تجارة الطائرات المدنية المشار إليها فيما بعد « اللجنة » وتتكون من ممثلين لجميع الموقعين على هذه الاتفاقية وتنتخب اللجنة رئيساً لها . وتجتمع عند الضرورة . ولكن مرة على الأقل كل سنة . بغرض إتاحة الفرصة أمام الموقعين على الاتفاقية للتشاور في أية موضوعات متعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق ، بما في ذلك التطورات في صناعة الطائرات المدنية وتقرير ما إذا كانت هناك حاجة لإدخال تعديلات تضمن استمرار التجارة حرة بدون تدهور ، وبحيث أى موضوع لم يمكن التوصل إلى حل مرضى له عن طريق المشاورات الثنائية ، والوفاء بالمسؤوليات المحددة بموجب هذه الاتفاقية أو بواسطة الموقعين عليها .

٢/٨ ستراجع اللجنة سنوياً تنفيذاً وتطبيق هذه الاتفاقية آخذة أهدافها في الاعتبار وتبلغ اللجنة سنوياً الأطراف المتعاقدة لاتفاقية الجات بالتطورات التي حدثت خلال الفترة محل المراجعة .

٣/٨ قبل نهاية العام الثالث من بدء سريان هذه الاتفاقية وبصفة دورية بعد ذلك يقوم الموقعون عليها بإجراء مفاوضات إضافية بهدف توسيع نطاق الاتفاقية وتحسينها على أساس تبادلي .

٤/٨ يجوز أن تنشئ اللجنة هيئات تابعة كلما كان ذلك مناسباً حتى يمكن بانتظام استعراض تطبيق هذه الاتفاقية لضمان التوازن المستمر للمزايا المتبادلة والمبادلة بالمثل والنتائج المتكافئة فيما يتعلق بتنفيذ نصوص المادة الثانية أعلاه الخاصة بمشمول المنتجات ونظم الاستخدام النهائي والضرائب الجمركية والرسوم الأخرى .

٥/٨ على كل موقع على الاتفاقية أن ينظر بعين الرعاية ويقدم فرصة كافية للمشاورات العاجلة فيما يتعلق بالشكاوى التي يتقدم بها موقع آخر على الاتفاقية بشأن أى موضوع يؤثر على تنفيذ هذه الاتفاقية .

٦/٨ يدرك الموقعون على الاتفاقية أنه من المستحسن اجراء مشاورات مع موقعين آخرين في اللجنة بهدف البحث عن حل مقبول تبادليا قبل بدء التحقيق لتقرير وجود ودرجة وأثر أى دعم مزعوم . وفي تلك الحالات الاستثنائية التى لا تجرى بشأنها مشاورات قبل اتخاذ مثل الاجراءات المحلية وفى نفس الوقت على الاتفاقية باخطار اللجنة وورا باتخاذ مثل هذه الاجراءات وفى نفس الوقت يدخلون فى مشاورات بحثا عن حل يتم الاتفاق عليه بالتبادل ويمكن عن طريقه تجنب الحاجة الى اجراءات تعويضية .

٧/٨ اذا اعتبر أحد الموقعين على الاتفاقية أن مصالحه التجارية بشأن إنتاج وإصلاح وصيانة وإعادة تركيب وتحويل الطائرات المدنية قد تأثرت أو يحتمل أن تتعرض له تأثير ضار نتيجة اجراء قام به موقع آخر على الاتفاقية ، فله أن يطلب النظر فى الموضوع بواسطة اللجنة . وبناء على مثل هذا الطلب تجتمع اللجنة خلال ثلاثين يوما . وتنتظر فى الأمر بأسرع ما يمكن لحل المسائل المطلوب التنازل فيها : وبصفة خاصة قبل الحل النهائى لهذه المسائل عن غير طريق اللجنة . وفى هذا الصدد يجوز أن تصدر اللجنة هذه القرارات أو التوصيات كلما كان ذلك مناسباً وهذا الاستعراض لا يخل بحقوق الموقعين بموجب اتفاقية الجات أو بموجب وثائق رسمية تمت بشأنها مفاوضات متعددة الأطراف تحت رعاية الجات حيث أنها تؤثر فى تجارة الطائرات المدنية . ولأغراض المساعدة فى الاهتمام بالموضوعات المطلوب النظر فيها ، وبموجب اتفاقية الجات أو مثل هذه الوثائق الرسمية ، يجوز أن تقدم اللجنة تلك المعونة الفنية التى تراها مناسبة .

٨/٨ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أنه ، فيما يختص بأى نوع متعلق بموضوع يتضمنه هذا الاتفاق . ولكن لا تتضمنه الوثائق الرسمية الأخرى التى جرت بشأنها مفاوضات متعددة الأطراف تحت رعاية الجات ، تطبق نصوص المواد ٢٢ ، ٢٣ من الاتفاقية العامة ونصوص الاتفاق الذى يتعلق بالاخطار والتشاور وتسوية النزاع والرفابة مع ما يلزم من التبديل والتعديل بواسطة

الموقعين على الاتفاقية واللجنة بغرض إيجاد تسوية لمثل هذا النزاع .
وتطبق هذه الاجراءات أيضا بالنسبة لتسوية أى نزاع متعلق بموضوع تتضمنه
هذه الاتفاقية أو وثيقة رسمية أخرى تم بشأنها تفاوض متعدد الأطراف تحت
رعاية الجات ، اذا وافق أطراف النزاع على ذلك .

(المادة التاسعة)

النصوص الختامية :

١/٩ القبول والانضمام :

١/٩/١ تكون هذه الاتفاقية متاحة للقبول بالتوقيع عليها أو بخلاف ذلك
بواسطة حكومات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الجات وكذلك المساعدة الاقتصادية
الأوروبية .

٢/٩/١ تكون هذه الاتفاقية متاحة للقبول بالتوقيع عليها أو بخلاف ذلك
بواسطة الحكومات التي وافقت مؤقتا على الانضمام الى اتفاقية الجات بشروط
تختص بالتطبيق الفعال للحقوق والواجبات بموجب هذه الاتفاقية ، والتي تأخذ
في الاعتبار الحقوق والواجبات الواردة بالوثائق الرسمية التي تنص على موافقتها
المؤقتة .

٣/٩/١ تكون هذه الاتفاقية مفتوحة لانضمام أية حكومات أخرى إليها
بشروط ، تختص بالتطبيق الفعال للحقوق والواجبات بموجب هذه الاتفاقية ،
يتم الاتفاق عليها بين تلك الحكومة والموقعين على الاتفاقية بإيداع وثيقة الانضمام
التي تتضمن الشروط التي تم الاتفاق عليها ، لدى المدير العام للأطراف المتعاقدة
باتفاقية الجات .

٤/٩/١ فيما يتعلق بالقبول يمكن تطبيق نصوص المادة ٢٦ : ٥ (أ) ،
(ب) من الاتفاقية العامة .

١/٢/٩ التحفظات :

١/٢/٩ لا يجوز تقديم تحفظات بشأن أى نص من نصوص هذه الاتفاقية بدون موافقة الموقعين الآخرين عليها .

٣/٩ سريان المفعول :

١/٣/٩ يسرى مفعول هذه الاتفاقية اعتباراً من أول يناير ١٩٨٠ بالنسبة للحكومات(*) التي قبلتها أو وافقت عليها بحلول ذلك التاريخ .

ويسرى بالنسبة لكل حكومة ، أخرى في اليوم الثلاثين التالى لتاريخ قبول أو الموافقة على هذه الاتفاقية .

٤/٩ التشريع القومى :

١/٤/٩ على كل حكومة تقبل أو توافق على هذه الاتفاقية أن تضمن قبل تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، مطابقة قوانينها وتنظيماتها واجراءاتها الادارية لنصوص هذه الاتفاقية .

٢/٤/٩ يقوم كل موقع على الاتفاقية باخطار اللجنة بأية تغييرات فى قوانينه ولوائحه فيما يختص بهذه الاتفاقية ، وكذلك فى ادارة مثل هذه القوانين والتنظيمات .

٥/٩ التعديلات :

١/٥/٩ يجوز للموقعين على هذه الاتفاقية أن تعديها ، آخذين فى الاعتبار من بين أمور أخرى ، الخبرة المكتسبة فى تنفيذها . عند موافقة الموقعين على الاتفاقية على مثل هذا التعديل طبقاً للإجراءات التى وضعتها اللجنة لن يسرى على أى طرف ما لم يكن قد وافق عليه .

(*) لأغراض هذه الاتفاقية يرى أن يتضمن تعبير «حكومة» الجهات المختصة الجماعية الاقتصادية الأوروبية .

٦/٩ الانسحاب :

- ١/٦/٩ يجوز لأي موقع على الاتفاقية أن ينسحب من هذه الاتفاقية .
- ويسرى مفعول الانسحاب بعد انتهاء اثني عشرة شهرا من اليوم الذي يتسلم فيه المدير العام للأطراف المتعاقدة باتفاقية الجات اخطارا كتابيا بالانسحاب .
- ويجوز لأي موقع على الاتفاقية بناء على مثل هذا الاخطار أن يطلب اجتماعا عاجلا للجنة .

٧/٩ عدم تطبيق هذه الاتفاقية بين موقعين معينين عليها :

- ١/٧/٩ لا تطبق هذه الاتفاقية بين أي اثنين من الموقعين عليها اذا لم يوافق أحدهما على مثل هذا التطبيق في الوقت الذي يقبل فيه هذه الاتفاقية أو يوافق فيه عليها .

٨/٩ الملحق :

- ١/٨/٩ الملحق بهذه الاتفاقية يكون جزءا لا يتجزأ منها .

٩/٩ السكرتارية :

- ١/٩/٩ تقوم سكرتارية الجات بخدمة هذه الاتفاقية .

١٠/٩ الايداع :

- ١/١٠/٩ يتم ايداع هذه الاتفاقية لدى المدير العام للأطراف المتعاقدة باتفاقية الجات الذي يزود فورا كل موقع عليها وكل طرف متعاقد باتفاقية الجات بنسخة مصدق عليها من هذه الاتفاقية وبكل تعديل فيها طبقا للمادة ٥/٩ ، وكذلك باخطار بكل قبول لها أو موافقة عليها طبقا للمادة ١/٩ أو كل انسحاب منها طبقا للمادة ٦/٩

١١/٩ التسجيل :

- ١/١١/٩ يتم تسجيل هذه الاتفاقية طبقا لنصوص المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة .

- تحرر في جنيف اليوم الثاني عشر من أبريل سنة ألف وتسعمائة وتسعة وسبعون من نسخة وحيدة ، باللغتين الانجليزية والفرنسية وكل نص أصلى ، فيما عدا ما تحدد بشأن القوائم المختلفة بالملحق .

الملاحق

الغطاء السلي

يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن المنتجات الميوية لأغراض الجمارك بموجب أقسام التعريفات الخاصة بهم المذكورة أدناه تنتج معاملة حرة أو تعفى من الضرائب الجمركية ، إذا كانت هذه المنتجات للاستعمال في طائرة مدنية أو تشتمل عليها أثناء الصنع : الإصلاح ، الصيانة ، إعادة التركيب ، التعديل أو التحويل .

ولا تشتمل هذه المنتجات على :

- المنتج الناقص أو غير تام الصنع إلا إذا كانت له الخصائص الجوهرية لجزء أو كامل أو تام الصنع أو مكون أو تجميع فرعي أو أحد معدات طائرة مدنية .

- مواد أيا كان شكلها (على سبيل المثال ألواح : ألواح معدنية ، أشكال جانبية ، شرائط ، قضبان ، أنابيب ، مواسير ، أو أشكال أخرى) إلا إذا كانت قد قطعت لتناسب حجم أو شكل أو لتشكل لتضمينها طائرة مدنية .

- المواد الخام والسلع الاستهلاكية .

(*) على سبيل المثال قطعة تحمل رقم أجزاء منتج طائرة مدنية .

قائمة المفردات من جدول التعريف الكندي

القائمة الآتية صحيحة فقط باللغات الانجليزية والفرنسية :

٤٤٠٦٠ - ١ طائرات مدنية ، محركات طائرات للاستخدام في طائرات مدنية .

٤٤٠٦١ - ١ مجموعات طائرات المحاكاة أو المشاكلة .

(طائرات زائفة) وأجزاؤها .

٤٤٠٦٢ - ١ مفصلات ، مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف أرقام

٣٥٢٠٠ - ١ ، ٣٥٤٠٠ - ١ ، ٣٦٢١٥ - ١

أثاث مسموح بدخوله بموجب بنود التعريف أرقام

٣٥٤٠٠ - ١ ، ٤٤٦٠٣ - ١ ، ٦١٨٠٠ - ١ ، ٩٣٩٠٧٠ - ١

١ سبائك ، مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف أرقام ٣٥٤٠٠ - ١ .

٣٩٠٠٠ - ١

مطروقات ، مسموح بموجب بند التعريف رقم ٣٩٢٠٠ - ١

ميكروفونات ، مسموح بدخولها بموجب بند التعريف رقم ٤٤٥٣٦ - ١

مصايح ذات حزمات من الشعاعات المحكمة .

مسموح بدخولها بموجب بند التعريف رقم ٤٤٥٠٤ - ١

سبائك مغنسيوم ، مسموح بدخولها بموجب بند التعريف رقم ٧١١٠٠ - ١

سلع ما عدا الأجزاء ، مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف أرقام

٤٤٠٢٨ - ١ ، ٤٤٣٠٠ - ١ ، ٤٤٥١٤ - ١ ، ٤٤٥٣٨ - ١

٤٤٥٤٠ - ١ ، ٤٦٢٠٠ - ١

سلع مسموح بدخولها بموجب بنود التعريفات أرقام ٣١٢٠٠ - ١ - ٤

٣٦٨٠٠ - ١ - ٤١٤١٧٦ ، ١ - ٤١٤١٧٦ ، ٢ - ٤١٥٠٥ ، ١ - ٤١٥٠٥

٤١٥٠٥ - ٢ - ٤٢٤٠٠ ، ١ - ٤٢٤٠٠ ، ١ - ٤٢٤٠٥ ، ١ - ٤٢٧٠٠ ، ١ - ٤٢٧٠٠

٤٢٧٠١ - ١ - ٤٣٠٠٥ ، ١ - ٤٣٠٠٥ ، ١ - ٤٣٣٠٠ ، ١ - ٤٤٠٥٣ ، ١ - ٤٤٠٥٣

٤٤٠٥٧ - ١ - ٤٤٠٥٩ ، ١ - ٤٤٠٥٩ ، ١ - ٤٤٥٠٠ ، ١ - ٤٤٥٠٢ ، ١ - ٤٤٥٠٢

٤٤٥١٦ - ١ - ٤٤٥٢٤ ، ١ - ٤٤٥٢٤ ، ١ - ٤٤٥٣٢ ، ١ - ٤٤٥٣٣ ، ١ - ٤٤٥٣٣

٤٧١٠٠ - ١ - ٦١٨١٥ ، ١ - ٦١٨١٥

جميع ما سلف ذكره عندما يستخدم في صناعة أو اصلاح أو صيانة أو اعادة

تركيب أو تعديل أو تحويل السلع الواردة في بند التعريفات رقم ٤٤٠٦٠ - ١

قائمة المنتجات الموضوعة على أساس اقسام مصطلحات
مجلس التعاون الجمركي
(CCCN)

القائمة الآتية صحيحة فقط باللغات الانجليزية والفرنسية :

ملحوظة :

لغرض هذه القائمة ، يعنى لفظ سابقا أنه بالنسبة لكل قسم من اقسام مصطلحات مجلس التعاون الجمركي المذكورة أدناه سوف يسمح لما ياتل المنتجات المسماه (أو مجموعة المنتجات) بالمعاملة الحرة أو الاعفاء من الضرائب الجمركية ، اذا كانت للاستعمال فى الطائرات المدنية أو تشتمل عليها (*) .

٣٩٠٧ سابقا : النقل بأنايب ومواسير مصنوعة من مواد بلاستيك مزودة بتركيبات مناسبة لتوصيل الغازات أو السوائل .

٤٠٠٩ سابقا : النقل بأنايب ومواسير مصنوعة من مطاط غير صلب مقوى بالكبريت مزودة بتركيبات مناسبة لتوصيل الغازات أو السوائل .

٤٠١١ سابقا : اطارات مطاط (الاطار الداخلى والخارجى معا) تعمل بالهواء المضغوط .

٤٠١٦ سابقا : النقل بأنايب ومواسير مصنوعة من مطاط صلب مزودة بتركيبات مناسبة لتقل الغازات أو السوائل .

٦٢٠٥ سابقا : مزائق النجاة .

٦٨١٣ سابقا : قطع من التحرير الصخرى ، فيما عدا الخيوط والنسبي .

(*) يتضمن أيضا طائرات المحاكاة وأجزاؤها : سابقا ٨٨٠٥ ، رغم انه ليس من الضرورى أن تشتمل عليها طائرات المحاكاة .

٦٨١٤ سابقا : مادة احتكاك (فصوص وأقراص وحلقات وأشرطة وألواح وألواح معدنية ولفات اسطوانية ، وما شابه ذلك) من أى نوع مناسب للفرامل وأجهزة تعشيق التروس وما شابه ، على أساس حرير صخرى .

٧٠٠٨ سابقا : حاجب الريح من زجاج الأمان غير محاط باطار .

٧٣٢٥ سابقا : سلك مجدول وكوابل ومجموعة الحبال وحبال وشرائط مغنطة وحبال سلكية رافعة وما شابه ذلك من أسلاك الحديد أو الصلب مزودة بتركيبات متوافقة أو مركبة على شكل أدوات أو مواد .

٧٣٣٨ سابقا : أدوات صحية ، ما عدا أجزائها ، من الحديد والصلب .

٨٣٠٢ سابقا : تركيبات معدنية أساسية وتركيبات (بما في ذلك المفصلات) .

٨٣٠٧ سابقا : لمبات وتركيبات اضاءة وأجزاؤها ، من أساس معدني (فيما عدا المواد التي تدخل في الفصل ٨٥ ما عدا البند ٨٥٢٢) .

٨٣٠٨ سابقا : مجموعة مواسير وأنابيب من أساس معدني قابلة للاثناء مع تركيبات ملحقة بها .

٨٤٠٦ سابقا : محركات كباس ذات احتراق داخلي ، مع أجزائها .

٨٤٠٧ سابقا : محركات وموتورات أيديرولية فيما عدا أجزائها .

٨٤٠٨ : محركات ذات احتراق داخلي دون كباس وأجزاؤها ، وموتورات وموتورات أخرى فيما عدا أجزائها .

٨٤١٠ سابقا : مضخات للسوائل مزودة أو غير مزودة ، بأجهزة معدة للقياس فيما عدا أجزائها .

٨٤١٢ سابقا : مضخات هواء ، أو مضخات تفريغ ، آلات لضغط الهواء أو الغاز مراوح وفتاحات وما شابه ذلك وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٨٤ر١٢ سابقا : آلات تكييف الهواء ، ذاتى المحتويات ، شاملة مروحة تدار بالموتور وبها شرائح لتغيير حرارة الجو ورطوبته وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٨٤ر١٥ سابقا : ثلاجات وتجهيزات للتبريد (كهربائية وغيرها) فيما عدا أجزائها .

٨٤ر١٨ سابقا : أجهزة طرد مركزية وآلات وأجهزة ترشيح وتنقية للسوائل والغازات وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٨٤ر٢١ : سابقا : مطفآت للحريق (مشحونة أو غير مشحونة) فيما عدا أجزائها .

٨٤ر٢٢ سابقا : رافعات (مصاعد) ، مرفعات ، أوفاش ، بكره لنقل الحركة ناقلات السيور وآلات رافعة أخرى وآلات مناولة وتحميل وتفريغ وناقلات ، وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٨٤ر٥٣ سابقا : آلات أوتوماتيكية لمتابعة الدلالات .

٨٤ر٥٩ سابقا : موتورات مبدئه للحركة غير كهربائية - منظمات للمراوح غير كهربائية - آليات مؤازرة غير كهربائية - مسحات حجاب الريح غير كهربائية دورات مياه مصممة خصيصا للطائرات - مشغلات ميكانيكية لعاكسات الدفع - وما تقدم فيما عدا أجزائها .

٨٤ر٦٣ سابقا : مغيرات السرعة وصناديق مسننات فيما عدا أجزائها - بكرات لنقل الحركة وتقارنات أعمدة ادارة وأجزاء مما تقدم مصممة خصيصا للتركيب فى الطائرات المدنية سلسلا (أو جنزير) عجلة مسننة .

قابضات ومفاصل عامة جامعة الأغراض فيما عدا أجزائها .

٨٥ر٠١ سابقا : محولات ، مقدره عند I. KVA أو أكثر فيما عدا أجزائها - موتورات كهربائية قوة ١ أو أكثر ولكن أقل من ٢٠٠ قدره مصانئة فيما عدا أجزائها .

مولدات ومولدات بموتور (كهرباء) ومحولات (دورانية أو ساكنة)
ومقومات وجهاز تقويم (كهرباء) وملفات خانقة (كهرباء) كل ما تقدم فيما عدا
أجزائها .

٨٥٠٨ سابقا : تركيبات كهربائية لنقل الحركة واشعال محركات ذات اشعال
داخلي بما في ذلك اشعال المغنيطات ودينامو المغنيط ، وملفات اشعال (مجموعة
أنايب متصلة) .

موتورات مبدئي ادارة ، شعات اشعال وشعات توضح مولدات (مولدات
(كهرباء) ومولدات تيار متردد) قاطعات التيار تستخدم في الاقتران مع هذه
المحركات وما تقدم فيما عدا أجزاءها .

٨٥١٢ سابقا : مواقد طبخ كهربائية ، أفران وسخانات كهربائية وأجهزة
كهربائية لتسخين الطعام وما تقدم فيما عدا أجزاءها .

٨٥١٤ سابقا : ميكروفونات وحاملاتها ومكبرات صوت ومكبرات كهربائية
للتردد السمعي وما تقدم فيما عدا أجزاءها .

٨٥١٥ سابقا : أجهزة استقبال لاسلكية ، صلبة (بلا أنايب) فيما عدا
أجزائها .

أجهزة أخرى ارسال واستقبال تلغرافية وتليفونية لاسلكية فيما عدا أجزاءها .
أجهزة معاونة للملاحة اللاسلكية ، وجهاز رادار وجهاز تحكم عن بعد
بالراديو ، مجموعات فرعية من هذا الجهاز تتكون من جزئين أو أكثر أو من
قطعتين أو أكثر مثبتة معا أو موصولة مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات .

٨٥١٧ سابقا : جهاز كهربائي لارسال الاشارات السمعية والبصرية فيما
عدا أجزاءه .

٨٥٢٠ سابقا : لمبات ذات حزمات من الشعاعات المحكمة فيما عدا أجزاءها .

٨٥٢٢ سابقا : أجهزة تسجيل طيران ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه
الأجهزة تتكون من جزئين أو أكثر من قطعتين أو أكثر مثبتة معا أو موصولة ،
مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات المدنية .

- ٨٥ر٢٣ سابقا : وحدات توصيلات اتصال سلكية ووحدات سلكية مصممة خصيصا لاستعمالها فى الطائرات المدنية .
- ٨٨ر٠١ سابقا : مناطيد ، ذات محركات ، طيران وبالونات طيران .
- ٨٨ر٠٢ سابقا : طائرات شراعية .
- ماكينات الطيران بما فى ذلك الهليكوبتر .
- ٨٨ر٠٣ سابقا : أجزاء المناطيد والطائرات الشراعية وماكينات الطيران بما فى ذلك الهليكوبتر .
- ٨٨ر٠٥ سابقا : مجموعات طائرات المحاكاه (طائرات زائفة) وأجزاؤها .
- ٩٠ر١٤ سابقا : أدلة أتوماتيكية للإرشاد أجزاءها .
- آلات وأجهزة بصرية صحبحة عدا أجزاءها .
- آلات وأجهزة أخرى ملاحية وأجزاؤها .
- وصلات جيروسكوبية وأجزاؤها .
- بوصلات أخرى فيما عدا أجزائها .
- ٩٠ر١٨ سابقا : كمادات نحبب الغاز وأجهزة التنفس الصناعى المشابهة فيما عدا أجزائها .
- ٩٠ر٢٣ سابقا : ترمومترات .
- ٩٠ر٢٤ سابقا : آلات وأجهزة قياس ومراجعة أو التحكم أتوماتيكية فى درجة التدفق والعمق والضغط أو التغيرات الأخرى فى السوائل أو الغازات أو للتحكم الآلى فى درجة الحرارة .
- ٩٠ر٢٧ سابقا : مبيبات سرعة الطائرات ومقاييس الأبعاد .

- ٩٠ر٢٨ سابقا : آلات وجهاز التحكم فى الطيران الأوتوماتيكي .
- جهاز وآلات أخرى للقباس والمراجعة والتحليل أو التحكم الأوتوماتيكي .
- ٩٠ر٢٩ سابقا : أجزاء من آلات وجهاز التحكم الأوتوماتيكي فى الطيران
- ٩١ر٠٣ سابقا : ساعات كبيرة ذات هيكل (آلى) .
- وساعات كبيرة من نوع مشابه وبه حركات الساعة أو به حركات الساعة الكبيرة التى يقل مقياس عرضها عن ١٧٧ بوصة .
- ٩١ر٠٨ سابقا : حركات ساعة كبيرة ، مجمعة ، بدون أو تشتمل على العقارب والمزولة (القرص المدرج) (المقسم الى درجات) على وجه الساعة ، سواء كان مجمعه عليها أم غير مجمعه ، تم صنعها أو تصميمها لكي يكون تشغيلها لأكثر من ٤٧ ساعة دون إعادة ملئها ، وأحجارها تزيد عن حجر واحد .
- ٩٤ر٠١ سابقا : الكراسى والمقاعد الأخرى (ما عدا الكراسى والمقاعد المكسوة بالجلد) فيما عدا أجزائها .
- ٩٤ر٠٣ سابقا : اثاث آخر فما عدا أجزائه .

قائمة المفردات من جدول التعريف الخاصة بالولايات المتحدة

القائمة الآتية صحيحة فقط (أي مصدقا عليها وموثوقا بها طبقا لتوضيح القانونية

باللغة الانجليزية :

البيان

البند الجمركي T SUS

٥١٨ر٥١ : أصناف NSPF من الاسبستوس إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال والطائرات المدنية .

٥٤٤ر٤٠ : حاجيات للربح إذا كانت مصدقا عليها بشهادة للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٣ر٢٢ : فتائل مجدولة ، حبال ، كوابل ، ومجموعة الحبال وما تقدم من أسلاك مزودة ، بتركيبات متوافقة أو مركبة على شكل أدوات أو مواد إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٧ر٠٤ : مفصلات وتركيبات ، NSPF ، لبست مكسوة بطبقة خارجية أو مطية بمعدن ثمين وكل ما تقدم من الحديد أو الصلب أو الألومنيوم أو الزنك إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٧ر٠٧ : مفصلات وتركيبات ، NSPF ، ليست مكسوة بطبقة خارجية أو مطية بمعدن ثمين ، من أساس معدني خلاف الحديد أو الصلب أو الألومنيوم أو الزنك ، إذا كانت مصدقا عليها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية

٦٥٩ر١١ : خرطوم معدني للمياه قابل للاثشاء وأجزاؤه من معدن أساسي خلاف الحديد والصلب والألومنيوم والزنك إذا كانت مصدقا عليها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٥٣ر٤١ : مواد مسيلة وأجزاؤها من معدن أساسي إذا كانت مصدقا عليها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٥٢ر٩٦ : أدوات نظافة ، وأدوات صحية ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٥٨ : محركات احتراق داخلي ، من طراز باس بخلاف محركات الديزل والاشعال اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٦١ - محركات احتراق داخلي ، من طراز غير باس اذا كانت مصدقا عليها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٦٩ : أجزاء من محركات من طراز كباس خلاف محركات الاستعمال الانفعالي ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٧٣ : أجزاء من آلة من طراز غير كباس أو محركات للاستعمال الانفعالي ، محركات طراز كباس اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٨٧ : محركات وموتورات غير كهربائية ، NSPF ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠ر٩٩ : مضخات للسوائل يتم تشغيلها بأي نوع من وحدات القدرة (كهرباء) اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١ر٠٨ : مراوح وتفاخات اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١ر١٤ : الآلات الضاغطة لضغط الهواء والغاز ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١ر١٧ : مضخات هواء ومضخات تفريغ ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرة المدنية .

- ٦٦١٢٢ : ماكينات تكييف الهواء ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٦١٣٧ : ثلاجات ومعدات تبريد ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٦١٩١ : أجهزة طرد مركزية (نايذات) ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٦١٩٧ : ماكينات وأجهزة ترشيح وتنقية السوائل والغازات ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٦٢٥٢ : مطفات للحريق ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٦٤١٢ : رافعات ، مرفعات ، أوفاش ، بكره لنقل الحركة ، ناقلات السيور وآلات رافعة اخرى وآلات مناولة وتحميل وتفريغ ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرة المدنية .
- ٦٧٦١٦ : آلات محاسبية وآلات حاسبة أخرى (كسيورتر) للعمليات المتعاقبة لاستخراج الدلالات ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٧٨٤٨ : ماكينات طائرات المحاكاه (طائرات زائفة) وأجزاؤها .
- ٦٨٠٤٧ : صناديق مسننات ومغيرات السرعة الأخرى بخلاف تلف المنصوص عليها فى البنود ٦٨٠٤٣ ، ٦٨٠٤٤ ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة ، بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .
- ٦٨٠٥١ : بكرات لنقل الحركة ، وتقارنات أعمدة ادارة وأجزاء من أى منها تكون قد صممت خصيصا لتكبيها فى الطائرات المدنية ، وكل وما تقدم اذا كان مصدقا عليه بشهادة بأنه للاستعمال فى الطائرات المدنية .

٦٨٠ر٥٧ : محولات التوائية واجزاؤها التي صممت خصيصا لتركيبها
فى الطائرات المدنية ، وما تقدم ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال
فى الطائرات المدنية .

٦٨٠ر٥٩ : سلسلة (أو جنزير) عجلة مستننة ، قابضات ومفاصل عامة جامعة
الأغراض اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .

٦٨٢ر٠٨ : محولات كهربائية وقوتها IKVA أو أكثر اذا كانت مصدقا
عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات المدنية .

٦٨٢ر٤٣ : محركات كهربائية قدرتها الحصانية ١ أو أكثر ولكن لا تزيد
على ٢٠ قدرة حصانية ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى
الطائرات المدنية .

٦٨٢ر٤٦ : محركات كهربائية قدرتها الحصانية أكثر من ٢٠ ولكنها تقل عن
٢٠٠ قدرة حصانية ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال فى الطائرات
المدنية .

- ٦٨٢ر٦١ : مولدات ومولدات بموتور (كهرباء)
- ومحولات (دورانية أو ساكنة)
- ومقومات وجهاز تقويم (كهرباء)
- وملفات خاتمة .

كى ما تقدم التى هى بضاعة كهربائية ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة
بأنها للاستعمال فى الطيران المدنى .

٦٨٣ر٦٢ : اشعال المغنيطات ومولدات المغنيط ، وملفات اشعال (مجموعة
أنايب متصلة) موتورات مبدىء ادارة ، وشمعات اشعال وشمعات توهج
وتركيبات أخرى كهربائية لبدء التشغيل والاشعال لمحركات الاحتراق الداخلى

والمولدات قاطعات التيار تستخدم في الاقتران مع هذه المحركات وكل ما تقدم اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٢٦ : أفران ميكروويف (ذات أمواج دقيقة أقصر من ٢٠ سم) كهربائية اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٣١ : مواقد طبح كهربائية. اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٤٢ : أفران وسخانات كهربائية وأجهزة كهربائية لتسخين الطعام اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٥١ : أجهزة تسخين الطعام اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٧٢ : ميكروفونات ومكبرات الصوت وسماعات الراس ومكبرات كهربائية للتردد السمعي ومكبرات كهربائية ، ووحدات مكبرات صوت كهربائية تشتمل على المركبات السابقة وكل ما تقدم اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطيران المدني .

٦٨٥٢٥ : أجهزة استقبال لاسلكي صلبة (بلا أنابيب) اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٥٣٠ : أجهزة أخرى ارسال واستقبال تليفونية وتليفونية لاسلكية اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٥٤١ : أجهزة تسجيل وآلات تسجيل الاملاء ونسخ النقل من الاختزال الى الكتابة المطواة واذاعة التسجيل الصوتي (راديو) ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه الآلات ، تتكون من جزئين أو أكثر أو من قطعتين أو أكثر مثبتة معا أو موصولة ، مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات المدنية وكل ما تقدم اذا كانت .

٦٨٥٦١ : أجهزة معاونة ملاحية لاسلكية وأجهزة ردار وأجهزة لاسلكية للتحكم من بعد ، ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه الأجهزة تتكون من جزئين أو أكثر أو من قطعتين أو أكثر ، مثبتة معا أو موصولة ، مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات المدنية وكل ما تقدم اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٥٧٢ : أجراس ، صفارات الانذار ، لوحات الميئات ، اندارات كهربائية بالسرقة أو الحريق وغير ذلك من من أجهزة خاصة بارسال الاشارات السمعية أو البصرية وكل ما تقدم من أجهزة كهربائية اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها تستعمل في الطائرات المدنية .

٦٨٦٢١ : أجهزة تنظم الجهد أتوماتيكيا وتيارات الجهد المصممة للاستعمال في وحدات ٦ فولت ، ١٢ فولت ، ٢٤ فولت وذلك اذا كانت مصدقا عليها بشهادة للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٦٢٥ . منظمات الجهد الأتوماتيكي وتيار الجهد المصممة للاستعمال في وحدات ٦ فولت أو ٢٤ فولت وذلك اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٦٦٢ : لمبات محكمة ذات شعاعات اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٨١٤ : وحدات توصيلات اشعال سلكية اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٨٤٢ : محولات طاقة تزامنية (كهربائية) اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٩٤١٤ : بالونات طيران مدنى ومناطيد ذات محركات للطيران المدنى .

٦٩٤٢١ : طائرات مدنية شراعية .

- ٦٩٤٤١ : طائرات مدنية (بما فيها الهليكوبتر) .
- ٦٩٤٦٢ : الأجزاء الأخرى من الطائرات المدنية ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧٠٩٤٦ : أقنعة الوقاية من الغاز وأجهزة التنفس الصناعي المماثلة (اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١٠٠٩ : أجهزة قياس مصرية خلاف أجهزة التصوير المساحي ومعينات المدى اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١٠١٥ : بوصلات جيروسكوبية وأجزاؤها اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١٠٣١ : أدلة أوتوماتيكية للإرشاد وأجزاؤها اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١٠٤٧ : أجهزة ملاحية أخرى وأجزاؤها ، اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١١٣٧ : ترمومترات مليئة بالسوائل بخلاف تلك التي تستخدم لمباشرة المريض على فراش المرض اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١١٣٩ : ترمومترات أخرى ، اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .
- ٧١١٨٣ : أجهزة قياس وعدادات لقياس الانسياب والتدفق وقياس الحرارة والسخونة التي تدمج عدادات الامداد بالسوائل مقاييس الشدة أو السرعة وكل ما تقدم اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١١ر٨٧ . مقاييس ضغط ، وترموسنات وآلات وأجهزة أخرى للقياس والمراجعة أو التحكم أوتوماتيكيا في درجة التدفق والعمل والضغط أو التغيرات الأخرى في السوائل أو الغاز أو التحكم الآلي في درجة الحرارة ، وكل ما تقدم اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١١ر٩٧ : عدادات سرعة الطائرات ومقاييس عدد الدورات في الدقيقة (التاكومتر) اذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢ر٠٦ : أجهزة قياس كهربائية للأبصار والمراجعة والتحليل والدعم الآلي اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢ر٤٨ : آلات كهربائية للتحكم الآلي في الطيران وأجزائها ، وكل ما تقدم اذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢ر٥٢ : آلات وأجهزة كهربائية أخرى للقياس والمراجعة والتحليل أو التحكم الآلي ، اذا كانت مصدقا عنها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

وزارة الخارجية

قرار رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٩.

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٣/١٠/٢٢ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذي وقعت عليه جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩٨١/١٢/٢٨.

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٣/١٠/٢٢ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذي وقعت عليها جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩٨١/١٢/٢٨.

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٩/٨/٤

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . احمد عصمت عبد المجيد